25 أكتوبر 2012

الجمهورية التـــونسية
وزارة المالية
الإدارة العامة للدراسات
والتشريع الجبائي
إب
1594

من وزيـــــر الماليـــــة

إلـــى

الموضـــوع : طلب إيضاحات جبائية
المرجـــــع : مكتوبيكم بتاريخ 19 جوان و28 سبتمبر 2012

لقد ذكرتم بمكتوبيكم المشار إليهما بالمرجع أعلاه أنه تم الاتفاق بين الشركة الأم للمجمع " " وشركة " " العضوة بالمجمّع على أن تضع هذه الأخيرة على ذمة الشركة الأم موظفا لإنجاز مهام لديها ثم تتولى استرجاع جزء من الأجور المدفوعة لفائدة العون المذكور لدى الشركة الأم على أساس كشف مصاريف "Note de débit" دون إضافة هامش ربح وطلبتم رأيي في الموضوع.

جوابا، يشرّفني إعلامكم أنه بالرجوع إلى نص الاتفاق المبرم بين شركتي " " و " " يتبيّن أن هذه الأخيرة ترخص لعون تابع لها والذي يشغل منصب الرئيس المدير العام للقيام بمهام مدير عام مساعد لدى الشركة الأم على أن تواصل شركة " " دفع كامل الأجور المستحقة لفائدة العون المذكور مقابل استرجاع نسبة 90% من المبلغ الخام للأجور المدفوعة لدى الشركة الأم على أساس كشف مصاريف شهري.

وبالتالي، وباعتبار أن الأمر يتعلق بوضع عون على الذمّة، وأن شركة" " هي التي تتولى دفع كامل مستحقات العون المعني باعتبارها المؤجّر الأصلي، فإن النظام الجبائي للمبالغ المدفوعة في هذا الإطار يضبط كما يلي:

1- فيما يتعلق بالمكافآت المدفوعة من قبل شركة " " لفائدة الأجير

تخضع المبالغ الخام المدفوعة من قبل شركة" " لفائدة الأجير بما في ذلك الامتيازات العينية المحتسبة على أساس قيمتها الحقيقية للخصم من المورد بعنوان المرتبات والأجور طبقا للتشريع الجبائي الجاري به العمل.

2- فيما يتعلق بالمبالغ المدفوعة من قبل الشركة الأم لفائدة شركة "
"

عملا بالتشريع الجبائي الجاري به العمل، تخضع المبالغ المدفوعة من قبل الشركة الأم لفائدة شركة " " مقابل وضع يد عاملة على ذمتها للخصم من المورد بنسبة 1.5 % على أساس المبلغ الجملي المضمّن بكشف المصاريف.

وتقبلوا، سيـــــــدي، فائق عبارات الاحترام.

والسّـــــلام
عن وزير المالية وبتفويض منه

الإمضاء : حبيبة جراد الواتي